

رسالة حول خبر مارية ص : ١٦

رسالة حول خبر مارية

بسم الله الرحمن الرحيم الملك الحق المبين سألتني أطل الله بقاء السيد الشريف  
الفاضل الجليل و أدام الله تأييده و نعمته و توفيقه رجل من المعتزلة عن الخبر  
المروى عن النبي ص في قصة مارية القبطية رحمها الله و ما كان من قذف بعض الأزواج  
لها بابن عمها

و قول النبي ص لأمر المؤمنين على بن أبي طالب ع خذ سيفك يا على و امض إلى بيت  
مارية فإن وجدت القبطى فيه فاضرب عنقه فقال له أمير المؤمنين ع إنك تأمرنى يا  
رسول الله بالأمر فأكون فيه كالسكة المحماة فى ذات الوبر فأمضى لأمرى فى القبطى  
أو يرى الشاهد ما لا يرى الغائب فقال له النبي ص بل يرى الشاهد ما لا يرى الغائب

رسالة حول خبر مارية ص : ١٧

فمضى أمير المؤمنين ع إلى بيت مارية القبطية فوجد القبطى فيه فلما رأى السيف بيد  
أمير المؤمنين ع صعد إلى نخلة فى الدار فهبت ريح كشفت عنه ثوبه فإذا هو ممسوح  
ليس له ما للرجال فتركه أمير المؤمنين ع و عاد إلى النبي ص فأخبره الخبر فسرى عنه  
و قال الحمد لله الذى نزهنا أهل البيت عما يرمينا به أشرار الناس من سوء

رسالة حول خبر مارية ص : ١٨

و الحديث مشهور و تفصيله عند أهل العلم مذكور. فقال السائل هذا الخبر عندكم  
ثابت صحيح قلت أجل هو خبر مسلم يصطلح على ثبوته الجميع فقال خبرنى إذا ما  
وجه إطلاق النبي ص الأمر بقتل نفس على التهمة من غير يقين لما يوجب ذلك منها. و ما  
وجه اشتراط على ع رأى عند المشاهدة و سؤاله عن امتثال الأمر على كل حال أو على  
بعض الأحوال. و هل لاختلاف الحال فى هذين المعنيين عندك وجه تذكره ببرهان فقلت  
له قد تعلق بمضمون هذا الخبر طوائف من الناس كل طائفة تبنى مذهبا لها تأسيسه  
على الفساد. فمنهم الغلاة المنتحلة للزيف زعمت أن أمير المؤمنين ع رمز بذكر الشاهد  
الغائب و عنى بمقاله أنه مشاهد جميع الأشياء و أن الأمر له فى الباطن و التدبير دون  
النبي ص. و منهم العامة و المعتزلة المجوزة على النبي ص الخطأ فى الأحكام زعموا  
أن إطلاق الأمر منه بقتل القبطى كان غلطا عرفه أمير المؤمنين ع فنبهه بالاشتراط عليه  
فلما سمع النبي ص منه رجع إلى الصواب.

رسالة حول خبر مارية ص : ١٩

و منهم الفرقة المنتسبة إلى موسى بن عمران القائلة بأن النبي

رسالة حول خبر مارية ص : ٢٠

ص كان يشرع بالنص تارة و بالاختيار أخرى و أنه كان مفوضا إليه القول فى الأحكام بما شاء و كيف شاء. و منهم أصحاب رأى و الاستحسان من متفقهة العوام الذاهبين إلى أن النبي ص كان يحكم بالرأى ثم يرجع عنه و يقول بالاستحسان ثم يتعقبه بالخلاف حسب ما يراه فى كل حال. و منهم مخالفو الملة من الزنادقة و أهل الذمة فإنهم جعلوا ذلك حجة لهم فيما طعنوا به فى نبوته ص. فصل و قد ذهب جميع من ذكرناه عن الصواب فى مضمون الخبر و أسسوا قولهم فيه على مبنى ظاهر الفساد. و لأمر النبي ص بقتل القبطى و اشتراط أمير المؤمنين ع الرأى فيه و استفهامه عن المراد وجوه واضحة فى الحق. لائحة لمن وقف عليها من ذوى الإنصاف أنا أذكرها على التفصيل لتعلم أيها السائل بها ما التمسست علمه و تبطل بها شبهة أهل الضلال إن شاء الله. فأول ذلك أن أمر الحكماء فى الإطلاق و التقييد و الإجمال و التفصيل بحسب معرفة المأمور و حكمته و ذكائه و الاختصار فإن كان فى الوسط منه

رسالة حول خبر مارية ص : ٢١

احتاج إلى تأكيد و زيادة بيان و إن كان دون ذلك احتيج معه إلى الشرح و التفصيل و الإعادة للمقام و التكرار حالا بعد حال. و بحسب الثقة به فى الطاعة أيضا و السكون إلى سداده يختلف ما ذكرناه. و هذا بين يتفق عليه كافة أهل النظر و جمهور العقلاء فلا حاجة بنا إلى تكليف دليل عليه لما وصفناه. فإذا كان الأمر فيه على ما قدمناه لم ينكر أن يكون النبي ص أطلق الأمر بقتل القبطى و إن كان الشرط لازما لعلمه بأن أمير المؤمنين ع يعرف ذلك و لا يحتاج فيه إلى ذكره له فى نفس الكلام. و لو كان غير أمير المؤمنين ع المأمور ممن لا يؤمن عليه فهل الشرط و التعليق بمطلق الأمر بالإقدام على غير الصواب يقيد له الكلام بجعل الشرط فيه ظاهرا و لم يجد عنه محيصا. و لترك النبي ص التقييد فى الأمر فائدة فى الإبانة عن فضل أمير المؤمنين ع على الجماعة بإظهار الاشتراط فيه و الاستخبار عن المراد لتعلم الجماعة أنه قد عرف من باطن الحال ما كشفها لهم بالسؤال.

رسالة حول خبر مارية ص : ٢٢

و لأمر المؤمنين ع به فضيلة من جهة أخرى و هى رفع الشبهة عن بصيرة له بحق  
النبي ص و منزلته من الله فى غلظه و إقدامه على قتل من هو برىء محقون الدم عند  
الله ليبين له مراده فى الاشتراط و يعلمه أنه و إن أطلق الأمر فإنما قصد به ما ظهر فيه  
بالبين و لو كان النبي ص اشترط فى الكلام ما كان فيه فى الجواب لم يبين لأمر  
المؤمنين ع الفضل الذى أبانه الاشتراط و الاستفهام. و لو ترك أمير المؤمنين ع  
الاشتراط و الاستفهام و عمل على علم بالباطن و كف عن قتل القبطى لمشاهدته الحال  
لم يبين من فضل رسول الله ص للكافة ما أبانه الاستفهام و لظن كثير من الناس أنه ع  
أخطأ فى الأمر المطلق بقتل الرجل و أن عليا أصاب فى خلافه الظاهر بشاهد الحال و  
كان فى إطلاق النبي ص الأمر لعلى ع و استفهام أمير المؤمنين ع له عن المراد و كشفه  
لذلك ما استنبطه من الكلام من الفوائد فى فضلها و عصمتها و نطقها عن الله عز و  
جل ما بيناه عنه و أوضحناه و لم يبق لمخالف الحق طريق معه إلى إثبات شىء من  
الشبه التى تعلق بها فيما حكيناه. و وجه آخر و هو أنه قد كان جائزا من الله تعالى أن  
يأمر نبيه ص بقتل القبطى على جميع الأحوال لدخوله بيت النبي ص بغير إذنه له فى  
ذلك و على غير اختيار منه له و رأى فاستفهمه

رسالة حول خبر مارية ص : ٢٣

أمير المؤمنين ع لهذه الحال فأخبره بما عرف الحكم فيه و أنه غير مباح دمه على كل  
حال. و يجوز و يمكن أن يكون الحكم فيه مفوضا إليه ع فلما استفهمه أمير المؤمنين  
ع بأن له حال التفويض إليه فقال إن شاهدته بريئا فلك فيه رأى و إن اقتضت الحال  
التي تشاهدها منه قتله أو العفو عنه فذلك إليك و قد فوضت ما فوض إلى إليك فاعمل  
فيه بما تراه. و هذا أيضا مما دل الله تعالى به الأنام على مشاكله أمير المؤمنين لنبيه  
ص فى العصمة و الكمال و مشابته فى تدبير الدين و الحكم فى العباد. و لو لم يقع  
الإطلاق فى الأمر و الاشتراط من أمير المؤمنين ع لما عرف ذلك حسب ما بيناه و الله  
الموفق للصواب. فقال السائل هذا قد فهمته و هو كلام واضح البيان فى معناه فما  
القول فى نقض شبه من قدمت ذكره فى الضلال. فقلت له ثبوته على الوجه الذى  
أوضحت كاف فى إبطال جميع تلك الشبهات إذ هى دعاوى مجردة من بيان لجأ أصحابها  
فى التعلق بها إلى الاضطرار إليها لعدم الحجة بما ذكرناه لهم فيها على زعمهم و  
توهمهم الفاسد و ظنهم المحال.

رسالة حول خبر مارية ص : ٢٤

فإذا ثبت لمضمون الخبر من الأوجه الصحيحة ما أثبتناه و كان فى الإمكان على ما ذكرناه لم يكن للعدول عنه طريق إلا التحكم بالأمانى الخائبات و الحمد لله. فقال السائل هو كذلك و لا ينبغي للعاقل أن يظلم نفسه بمكابرة الحق و اللجاج و بالله التوفيق و صلواته على سيدنا محمد النبى و آله الطاهرين